

Distr.: General
11 January 2022
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 10 كانون الثاني/يناير 2022 موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للنرويج لدى الأمم المتحدة

يسرني أن أبلغكم بأن النرويج، بصفتها رئيسة لمجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير 2022، ستجري مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى بشأن موضوع "حماية المشاركة: التصدي للعنف الذي يستهدف المرأة في عمليات السلام والأمن"، في إطار بند جدول الأعمال المعنون "المرأة والسلام والأمن". وستجري المناقشة المفتوحة يوم 18 كانون الثاني/يناير 2022، عند الساعة العاشرة صباحاً.

وقد أعدت النرويج مذكرة مفاهيمية لتوجيه المناقشات بشأن هذا الموضوع (انظر المرفق).

وأرجو ممتنة تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) مونا يول

الممثلة الدائمة للنرويج لدى الأمم المتحدة



مرفق الرسالة المؤرخة 10 كانون الثاني/يناير 2022 من الممثلة الدائمة للنرويج لدى الأمم المتحدة الموجهة إلى الأمين العام
مذكرة مفاهيمية للمناقشة المفتوحة المقرر أن يجريها مجلس الأمن في 18 كانون الثاني/يناير 2022 بشأن موضوع "حماية المشاركة: التصدي للعنف الذي يستهدف المرأة في عمليات السلام والأمن"

أولا - المقدمة والهدف

ستعقد النرويج، بصفتها رئيسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير 2022، مناقشة مفتوحة تتناول الطرق التي تهدد فيها أعمال التهريب والعنف والانتقام التي تتعرض لها النساء - بسبب مشاركتهن في عمليات السلام والأمن - هدفنا المشترك المتمثل في ضمان مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والمجدية في جميع مراحل عمليات السلام.

وقد بلغ هذا النوع من العنف المستهدف مستوى عال لم يسبق له مثيل⁽¹⁾، وعلى هذه الخلفية سيكون للمناقشة المفتوحة هدف مزدوج:

- أولاً، تسليط الضوء على أوجه القصور المستمرة في تهيئة بيئة آمنة وتمكينها للنساء صانعات السلام والمدافعات عن حقوق الإنسان وممثلات المجتمع المدني لكي يقمن بعملهن.
- ثانياً، جمع وتبادل التوصيات بشأن السبل التي يمكن من خلالها تعزيز استراتيجيات الوقاية والتصدي وتطويرها.

ثانياً - معلومات أساسية

يذكر تقرير الأمين العام لعام 2021 عن المرأة والسلام والأمن⁽²⁾ 35 حالة، تحققت منها مفوضية حقوق الإنسان، لمقتل مدافعات عن حقوق الإنسان وصحفيات ونقابيات في سبعة بلدان متأثرة بالنزاع في عام 2020، وهو ما يتجاوز الأرقام المبلغ عنها لعامي 2019 و 2018. ورغم أن هذه الإحصاءات تثير القلق بالفعل، فإنها تظل منخفضة نسبياً بسبب نقص الإبلاغ والرقابة الذاتية. وتتعرض نساء كثيرات لأخريات للتهديد والمضايقة، بما في ذلك بسبب مشاركتهن مع الأمم المتحدة، من أجل إسكات أصواتهن وردع مشاركتهن.

واتخذت أعمال التخويف والانتقام أشكالاً جديدة أيضاً، حيث أجبرت تدابير الإغلاق المتخذة خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) العديد من الناشطات على الانتقال إلى منصات الإنترنت، مما عرضهن لأشكال جديدة من التهديد.

ويتوقف حق المرأة في المشاركة الكاملة في جميع جوانب الحياة العامة والسياسية، الآن وفي المستقبل، على قدرتها على القيام بذلك في بيئة آمنة وتمكينية. ويجب على الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها أن تسهم جميعها في التصدي للعنف الذي يستهدف النساء في عمليات السلام والأمن من أجل تحقيق

(1) انظر S/2021/827.

(2) المرجع نفسه.

الأهداف المتفق عليها عالمياً بشأن مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية في عمليات السلام والأمن، على النحو المنصوص عليه في القرارات العشرة التي صدرت عن مجلس الأمن فيما يتعلق بالمرأة والسلام والأمن.

وعلى النحو الذي أشار إليه الأمين العام في تقريره، ربما تكون أفغانستان أوضح مثال هذا العام على أن "التلازم بين العنف الذي يستهدف المرأة وحقوقها، من جهة، والتهميش والإقصاء الشديدين للنساء، من جهة أخرى، لا يزال يجسّد واقع الحال بالنسبة للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في عام 2021"⁽³⁾. وكذلك وثّقت مفوضية حقوق الإنسان أن هذا جزء من اتجاه أوسع نطاقاً شهدته مناطق أخرى كثيرة. ففي العام الماضي، اضطرت عدة نساء سبق أن قدّمن إحاطات أمام مجلس الأمن إلى الفرار من بلدانهم بعد أن تعرضن للتهديد والانتقام بسبب مجاهرتهن بالكلام.

ثالثاً - أوجه الترابط

للنساء حق في المشاركة في القرارات المتعلقة بمستقبلهن، كما أن مشاركتهن في جميع جوانب عملية السلام ومراحلها تؤدي إلى سلام أكثر استدامة. وتزيد مشاركة المرأة وتأثيرها المباشرين في عمليات السلام والأمن وفي آليات صنع القرار من احتمال أن تكون تدابير الحماية الناتجة عن ذلك أكثر مراعاة للفوارق الجنسانية، وأن تعكس احتياجات المجتمع المحلي بشكل أفضل في آليات الوقاية في حالات ما بعد النزاع وأن تدرج الشواغل الجنسانية فيها بقدر أكبر.

وتطبيع مشاركة المرأة في عمليات السلام والأمن والارتقاء بدورها الهام، إلى جانب زيادة تكلفة الاعتداءات عليها من خلال اتخاذ تدابير مساءلة قوية، أمر بالغ الأهمية لفتح المجال أمام المشاركة. وعلى العكس من ذلك، قد تضرّ الاعتداءات على الناشطات في بناء السلام وحماية وتعزيز حقوق الإنسان بالحيز المدني ككل، بل قد تردع أخريات عن المشاركة وإسماع صوتهن خوفاً من الانتقام. وهذا هو السبب في أن النساء أنفسهن يسلطن الضوء باستمرار على أوجه الترابط بين المشاركة والحماية.

وفي القرار 2493 (2019)، شجّع مجلس الأمن بقوة الدول الأعضاء على تهيئة بيئات آمنة وتمكينية للمجتمع المدني، بما في ذلك في حالات النزاع المسلح، والتصدي للتهديدات والمضايقات والعنف وخطاب الكراهية ضد المرأة. غير أنه لا تتوفر اليوم سوى موارد عملية قليلة في الحالات العاجلة التي تهدد الحياة حيث تجد النساء من بناء السلام والمدافعات عن حقوق الإنسان أنفسهن في خطر. وتقع مسؤولية دعمهن إلى حد كبير على عاتق منظمات المجتمع المدني نفسها. وهذه ثغرة بالغة الأهمية في حمايتهن يجب على الدول الأعضاء والأمم المتحدة العمل مع المجتمع المدني لسدّها على وجه السرعة، بسبل منها التشاور مع فرادى النساء أنفسهن لوضع دعم مصمم خصيصاً لهن يراعي الفوارق الجنسانية لدرء هذه المخاطر والتصدي لها.

ومن الضروري ضمان بيئة تمكينية، ومنع التهديد والترهيب والاعتداءات، ووضع استجابات قوية تحظى بموارد جيدة عند وقوع مثل هذه الاعتداءات لبلوغ هدفنا المشترك المتمثل في مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والمجدية في جميع جوانب ومراحل عمليات السلام والأمن الدوليين.

(3) المرجع نفسه.

رابعاً - الأسئلة التوجيهية

- 1 - كيف يمكن للدول الأعضاء أن تساعد على تهيئة بيئة آمنة وتمكينية وضمان الحماية لكي تتمكن النساء اللاتي يشاركن في بناء السلام وحماية وتعزيز حقوق الإنسان في عمليات السلام والأمن من الاضطلاع بعملهن بصورة مستقلة وأمنة؟
- 2 - كيف يمكن لمجلس الأمن أن يمنع ويتصدى لأعمال التهريب والعنف والاعتداءات (بما في ذلك على الإنترنت) ضد النساء اللاتي يشاركن بنشاط في عمليات السلام والأمن؟
- 3 - كيف يمكن للأمم المتحدة والدول الأعضاء منع أعمال العنف والانتقام التي تتعرض لها النساء بسبب مشاركتهن مع الأمم المتحدة والتصدي لها؟

خامساً - المشاركة وشكل المشاركة

ستعقد المناقشة المفتوحة بالحضور الشخصي، في شكل اجتماع على مستوى وزراء الخارجية، يرأسه وزير خارجية النرويج، أنيكن هويتقت.

مقدمات الإحاطات:

- المفوضة السامية لحقوق الإنسان
- ممثلتان عن المجتمع المدني

وإذا ما سمحت حالة الصحة والسلامة بذلك، يرحب بالمشاركة الشخصية للعضوية الأوسع نطاقاً. ويرجى من الوفود أن تقصر بياناتها على ما لا يزيد عن أربع دقائق، وأن ترتدي الأقنعة في جميع الأوقات حتى أثناء إلقاء كلماتها في الجلسة، ويرجى من الوفود أيضاً أن تقصر مشاركتها على ممثل واحد في القاعة.

وستُعَمَّم قائمة مؤقتة بأسماء الذين طلبوا التكلم مسبقاً عن طريق البريد الإلكتروني على أولئك الذين سجلوا أسماءهم. وستتاح قائمة المتكلمين في شكل مطبوع في القاعة، قبيل بداية الجلسة.

وينبغي للدول الأعضاء الراغبة في المشاركة شخصياً ذكر أسماء المتكلمين في قائمة المتكلمين من خلال تطبيق eSpeakers على البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE ويجب تحميل الرسالة الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن، موقّعة على النحو الواجب من الممثل الدائم أو القائم بالأعمال بالنيابة، تتضمن طلب المشاركة وفقاً للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، من خلال تطبيق eSpeakers. ويفتح باب التسجيل للاجتماع عند الساعة 9:30 من صباح 13 كانون الثاني/يناير 2022. وينبغي ألا تقدّم للوفود التي ستتكلّم شخصياً بيانات خطية عن طريق البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE، لأن البيان الذي سيدلى به سيدرج في المحضر الحرفي المؤقت للاجتماع. وتحدد قائمة المتكلمين حسب الترتيب الذي ترد به الطلبات.

وعلاوة على ذلك، يمكن للوفود الراغبة في تقديم بيانات خطية بدلاً من المشاركة شخصياً في الاجتماع أن تفعل ذلك من خلال نفس تطبيق eSpeakers على البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE بتحميل بياناتها في نسق "مايكروسوفت وورد" مشفوعة برسالة إحالة موقّعة على النحو الواجب من الممثل الدائم أو القائم بالأعمال بالنيابة وموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن في موعد أقصاه تاريخ الاجتماع،

أي 18 كانون الثاني/يناير 2022. وستنشر البيانات كجزء من وثيقة رسمية جامعة تتضمن المداخلات المقدمة بشأن المناقشة المفتوحة.

ويُرجى من المندوبين الاتصال بجهات التنسيق المعنية في بعثاتهم لتُتيح لهم دخول تطبيق eSpeakers على البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE. وينبغي توجيه طلبات الدعم التقني المتعلقة بتسجيل دخول المستخدمين وكلمات المرور إلى مركز المساعدة الحاسوبية التابع لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الرقم 212-963-3333 أو عن طريق البريد الإلكتروني على عنوان البريد الإلكتروني: missions-support@un.int.

أما بالنسبة للأسئلة الأخرى المتعلقة بالمناقشة المفتوحة، فيرجى الاتصال بشعبة شؤون مجلس الأمن على عنوان البريد الإلكتروني: dppa-scsb3@un.org.
